

المراد بالهدي والأضحية

بسم الله الرحمن الرحيم. قال الشارح -رحمه الله تعالى- باب الهدي والأضحية والعقيقة الهدي: ما يهدي للحرم من نعم وغيرها، سمي بذلك؛ لأنه يهدي إلى الله سبحانه وتعالى. والأضحية- بضم الهمزة وكسرها- واحدة الأضاحي، ويقال: ضحية، وأجمع المسلمون على مشروعيتها. بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه. مناسبة ذكره هنا أن الهدي من توابع الحج؛ لقوله تعالى: { هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ } { وَالْهَدْيِ مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَجْلَهُ } ولما ذكروا الهدي ذكروا معه الأضحية لاتفاقهما في كثير من الأحكام، وبعض العلماء يؤخر الأضحية، ويجعلها مع الأضحية والصيد في آخر الكتاب قبيل كتاب الأيمان والنذور؛ كما فعل ذلك صاحب المغني وغيره، ولكن مناسبتها في هذا الباب أولى؛ وذلك إلا أن الهدي من تمام الحج ويستعمل كثيرا. ذكر الله الهدي في قوله تعالى في سورة المائدة: { لَا تُجْلُوا سَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشُّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ } وفي قوله تعالى: { وَمِنْ قَتْلِهِمْ مِثْلَ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ } وفي قوله تعالى: { جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْيَتِيمَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشُّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ } ثلاثة مواضع في سورة المائدة ذكر الله فيها الهدي، وذكره في سورة البقرة في موضعين في قوله تعالى: { وَأَتُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ } وفي قوله تعالى: { فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ } وذكره في سورة الفتح. قال الله تعالى في سورة الفتح: { هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْيِ مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَجْلَهُ } وكان الهدي معروفا قبل الإسلام. فمن زار مكة غالبا فإنه يهدي، يسوق معه هديا إما من الإبل أو من البقر أو من الغنم، يسوقه كهدي إلى البيت فإذا كان معتمرا وانتهى من عمرته ذبحه عند المروة وقسم لحمه على مساكين الحرم وإذا كان محرما بالحج ورمى الجمره ذبحه بمنى وقسمه على الحجاج. تارة يهدي قليلا وتارة يهدي كثيرا، هذه عادتهم، الأغنياء والأثرياء منهم، والكثير لا يهدون، الذين لا يجدون شيئا، والذين يحجون وهم فقراء يأكلون من لحوم هذا الهدي. ومشهور أن النبي صلى الله عليه وسلم توجه سنة ست ومعه هدي، الذي معه وحده سبعون بدنة، ومع أصحابه أيضا هدي آخر يمكن أن يكون أكثر من السبعين أو المائة، ولما وصلوا إلى الحديبية صددهم المشركون عن البيت صدوهم عن أن يبلغ الهدي مجله، وعند ذلك نحروا الهدي في الحديبية وقسموا لحمه على الحاضرين، وحلقوا رؤوسهم وتحلوا؛ وذلك هو المراد من قوله تعالى: { فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ } أي أنكم حصركم المشركون، ومنعوكم من الوصول إلى البيت فاذبحوا هديكم الذي تيسر لكم وبذلك تتحللون. كذلك قوله: { وَالْهَدْيِ مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَجْلَهُ } يعني أنهم صدوكم وصدوا الهدي وعكفوه حتى لا يبلغ مجله، ولما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في العمرة القابلة في السنة السابعة ساق معه هديا أيضا، ونحره بمكة بعدما أنهى عمرته، ولما حج أبو بكر سنة تسع أرسل معه النبي صلى الله عليه وسلم هديا يخص النبي صلى الله عليه وسلم. ذكروا أنه غنم، ولما حج هو سنة عشر ساق معه من المدينة سبعين بدنة، وجاء علي من اليمن بثلاثين فأصبحت مائة بدنة التي تخص النبي صلى الله عليه وسلم، وأشرك عليا معه. هذه هدي النبي صلى الله عليه وسلم ومعه علي وكان عادتهم أنهم إذا ساقوه؛ ساقوه من بلادهم. يقطع الرجل من إبله مثلا عشرا أو عشرين أو أقل أو أكثر، ثم يسوقها. ومن علاماتها: أنهم يشعرونها والإشعار أن يشق صفحة سنامه الأيمن حتى يسيل الدم، ثم ييل منه صوفة بالدم ويعقد تلك الصوفة في ذورة السنام، ثم يمسح الدم الذي يسيل، يكون هذا الإشعار ميزة لها على أنها هدي. ومن علاماتها أيضا: القلائد وهي أنهم يربطون في رقابها قلائد؛ علامة أيضا لها؛ إما حبال وإما خيوط متينة، وأحيانا يربطون في القلادة نعلين تتدلى في رقبة البعير أو البقر علامة على أنها هدي؛ حتى لا يتعرض لها إذا ضلت من صاحبها. وهو الذي أمر الله باحترامه، ولكونه قياما للناس قال تعالى: { جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْيَتِيمَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ } يعني: يحترمونها، { وَالشُّهْرَ الْحَرَامَ } يعني: يحترمونه { وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ } أي: يحترمونه الهدي فلا يتعرضون له. لا يركوب ولا بحلب ولا بذبح ولا بتملك ولا بسرقة؛ يعتقدون أن من تعرض للهدي استحق العقوبة السماوية، هذا وهم مشركون، هذا العمل كان عادتهم قبل الإسلام. كذلك قوله تعالى: { لَا تُجْلُوا سَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشُّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ } لا تحلوا الهدي يعني: لا تستحلوا سرقته وأخذه قبل أن يبلغ مجله، ولا تستحلوا القلائد أي: تأخذوا القلائد المعلقة في رقاب الدواب، تأخذوها قبل أن تبلغ محلها؛ لأنها ميزة وعلامة على هذه الدواب التي أهديت إلى الله تعالى. يفعلون ذلك احتراما للمكان؛ المكان المقدس الذي هو مكة لها قداستها قبل الإسلام، ولها مكانتها في الإسلام. مثلا من قداستها أنها تقصد من أماكن بعيدة؛ لأجل أن تؤدي فيها هذه المناسك؛ الطواف والسعي والوقوف إلى آخره، ومن قداستها: أنه يهدي إليها هذا الهدي هديا بالغ الكعبة يهدي إليها، فإذا وصل إلى محله ذبح وقسم على أهل مكة من باب التوسعة عليهم والرحمة بهم؛ لأنهم جيران بيت الله تعالى؛ فهذا دليل على أن هذه الشعيرة التي هي الهدي من شعائر الله تعالى. وقد ذكر الله ذلك وأطال فيه في سورة الحج في قوله تعالى: { وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَيْمَاتِ الْأَنْعَامِ فَكَلِمَاتٌ مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ } إلى قوله: { وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ } إلى آخر الآيات. دليل على أن أكثر ما يهدون البدن؛ لأنها أكثر لحما وأشهر وأعلى وأنفس عند أهلها، وذلك هو حقيقة الهدي. نعم.